

# جدليات العقل والنقل والتجربة التاريخية للأمة في الفكر السياسي العربي الإسلامي

د. رضوان السيد

- ١ -

نقل أبو هلال العسكري في كتابه «الأوائل» نصاً منسوباً إلى واصل بن عطاء حول «معرفة الحق» جاء فيه: «وهو - أي واصل - أول من قال: الحق يُعرف من وجوه أربعة: كتاب ناطق، وخبر مجتمع عليه، وحجة عقل، واجاع... (وهو) أول من قال: الخبر خبران: خاص وعام فلو جاز أن يكون العام خاصاً جاز أن يكون الخاص عاماً. ولو جاز ذلك لجاز أن يكون الكل بعضاً والبعض كلاً، والأمر خبراً والخبر أمراً. وهو أول من قال: إن النسخ يكون في الامر والنهي دون الاخبار»<sup>(١)</sup>، واضح هنا ما لهذه الكلمات من خطورة، إذ تعتبر أول محاولة عربية إسلامية لصياغة نظرية في المعرفة، أو بالأحرى في «مصادر المعرفة» اذا رأينا تفاصيلها عن تحديد «ماهية» المعرفة نصاً مؤثراً. إنّ واصل يحدد هنا اربعة مصادر للمعرفة، اي معرفة، هي: الكتاب الناطق (القرآن)، والخبر المجتمع عليه (الحديث المتواتر اي السنة العملية للنبي) وحجة العقل (القياس؟ او الاستدلال العقلي؟) والاجاع. ويبدو ان «هم» واصل هذا لم يبق لها شخصياً اذ شهد النصف الثاني من القرن الثاني الهجري

محاولات في الاتجاه نفسه هدفها منهجة المعرفة او التأمل في «الأصول»؛ وليس بعيداً ان تكون «الذروة» التي رأى معاصره الشافعي (-٢٠٤هـ) انه توقّلها قد تأسست على محاولات واصل الأولى في التسمّي<sup>(٢)</sup>. ويزيد هذا التخمين ترجحًا تلك الحوارية التي تتميّز بها محاولة الشافعي في «الرسالة»<sup>(٣)</sup>؛ فهو بعد ان يدلّ طويلاً لكتاب (القرآن) باعتباره المصدر الأول للتشريع يسارع للتصدي لخصوم لا يذكرهم بالتحديد فيما يتصل بالسنة والحديث؛ ففي حين يصرّ واصل على حُجَّة «الخبر المجتمع عليه» يجادل الشافعي في «حجّة خبر الواحد» وهو «خبر الواحد عن الواحد حتى يُتّمِّي به الى النبي او من انتهى به اليه دونه»<sup>(٤)</sup>.... وتکاد جدة الشافعي هنا ان تكون ردّاً صريحاً على واصل بن عطاء. لكن واصلاً لا يعني ولا شكّ ردّ خبر الواحد بالمعنى الذي يقصد به الشافعي فقط، بل هو يريد الاعتراف فقط من المنقول الى جانب الكتاب «بما عليه العمل». انه يقترب من رأي مالك بن أنس (-١٧٩هـ) في «عمل أهل المدينة»<sup>(٥)</sup> الذي اعتبره حجّة حتى في مواجهة الحديث الصحيح المنقول؛ ذلك ان «عرف أهل المدينة» لا بدّ ان يكون قد تأسس في نظره على «سُنّة عملية» للنبي، والسنّة العملية التي يأتّمّ بها آلاف الناس ويطبقونها في حياتهم بحيث تصبح «عادة» اجتماعية ارتجح في الثبوت والمحجّة من «السنّة القولية» التي هي في الغالب «خبر الواحد عن الواحد» أو كما سماها الشافعي «خبر الواحد». بعدها يضيّ واصل وقد اعتبر التجربة التاريخية للأمة المصدر الثاني للمعرفة فالتشريع الى «حجّة العقل» متباوّزاً بها «الاستدلال» الى ما يشبه ما ذكره ابن تيمية (-٦٧٢هـ) عن «صريح المقول»<sup>(٦)</sup>. فيسّارع الشافعي الى ردّ «الاستحسان» وهو «الاجتهاد على غير مثال سبق او قياس صح»<sup>(٧)</sup>؛ ليعود اللقاء بعد ذلك حول «الاجاع» رغم الخلاف حول وظيفته؛ ففي حين يرى فيه واصل استمراً اجتهادياً تجديدياً للإسلام، يرى فيه الشافعي اعترافاً مضطراً بـ«كارزم الأمة» التي أيّدتها أخبار الآحاد.

وكان لا بدّ من الانتظار بعض الوقت لكي يمكن ان يعاد النظر في هذه الأمور كلها بهدوء؛ وقد فعل أبو عبيد القاسم بن سلام (-٢٢٤هـ) ذلك في كتبه الثلاثة: «الأموال»<sup>(٨)</sup>، والایمان<sup>(٩)</sup>، والناسخ والمنسوخ<sup>(١٠)</sup> بطريقة «موضعية» تتجنب التنظير والاعتراض؛ فقد رفض ،بدايةً، السلبية المعتزلية تجاه «الخبر» و «خبر الواحد» لكنه أكدّ على أهمية التجربة التاريخية للأمة حتى عصره<sup>(١١)</sup>، تلك التجربة التي انطلقت من «الامة» لا من الكتاب والسنّة، ثم راحت تصارع من موقع «ارادة تطبيق الشريعة» لتركيز وجودها على الأرض التي كسبتها وتبادلاتها معها السيطرة عليها. وقد استفاد الحاسبي<sup>(١٢)</sup> (-٢٤٣هـ) من واصل بن عطاء وأبي عبيد كثيراً؛ وأقل من ذلك من الشافعي عندما وضع رسالته في «ماهية العقل» و «فهم القرآن». لقد رأى الحاسبي ان واصل والشافعي أخطأاً عندما لم يحدداً مرادهما بدقة؛ ولو فعل ذلك (الوضوح الاصطلاحي) لتبيّناً نقاط لقاء أكبر. هكذا قدم الحاسبي لمنهجه بتوضيح

«ماهية العقل» ووظيفته وحدود عمله ليكون ظاهراً ما يريده عندما يتحدث عن «الحججة» أو «حججة العقل». فالعقل عنده هو «غريبة وضعها الله سبحانه في أكثر خلقه لم يطلع عليها العباد بضمهم من بعض، ولا اطلعوا عليها من أنفسهم بروءة ولا بحسن ولا ذوق ولا طعم<sup>(١٤)</sup>... ( فهو ) لا يُعرف إلا بفعاله في القلب والجوارح<sup>(١٥)</sup> ظليس هو صفة الروح كما قال قوم. ولا المعرفة كما قال آخرون<sup>(١٦)</sup>. ولا جواهر أو جوهر فرد كما قال فريق ثالث<sup>(١٧)</sup>. وإذا كان الأمر كذلك؛ يعني إذا كان العقل معنى سارياً في الإنسان لا يتفصل عنه فما الحاجة إلى فصله عن سياقه الجمعي، وما الحاجة إلى الحديث عن «خبر أحد» أو «خبر مجتمع عليه» أو حتى «اجاع». إن القضية في حالة كهذه، وفي سياق فهم كهذا، لا بد أن تستوي للنظر من مستوى مختلف تماماً؛ فالحججة «حجستان» عيان ظاهر أو خبر قاهر. والعقل متضمن بالدليل، والدليل مضمن بالعقل. والبيان والخبر هما علة الاستدلال وأصله. و الحال كون الفرع مع عدم الأصل، وكون الاستدلال مع عدم الدليل. فالبيان شاهد يدل على غيره، والخبر يدل على صدق. فمن تناول الفرع قبل أحكام الأصل سُفه<sup>(١٨)</sup>. هناك إذن مصدراً وحيدين للمعرفة: الحواسَ ومدركاتها والقرآن. وهناك جدلية بين هذين المصادرين تعتمد الموازنة وفي النهاية أصدر الحكم؛ والإنسان (يغريزته العقلية عن طريق الدليل) هو الذي يقوم بهذه العملية التي لن يكون هدفها تنفيه أحد المصادرين (إذ كلها لا يتطرق اليه الشك في ذاته) بل التقادم إلى ما وراء الوهلة الأولى أو النظرة الطائرة لادراك مواطن اللقاء والانسجام والتواصل. إن الإنسان في تجربته الحياتية ليس شريراً ببداية يجب تقييده بشقّ القيود من قرآن وخبر نبوي وقياس واجاع كما يرى الشافعي. كما انه ليس متناقضاً في داخله لا بد من تسديده بالعقل كما يرى واصل بن عطاء؛ بل هو عالم متّسق متراطط، والاشكاليات ترد عليه من خارج، من الكونين: المسطور (القرآن) والمنظور (العالم الشاهد بالبيان)؛ وعليه ان يشكل خارجه عللاً متسقاً منسجماً كذلك العالم الداخلي المتقدّع عنه. وليست اخطاء الإنسان وشروره في حياته الآ مظهراً من مظاہر الفشل في التواصل مع الخارج، وفي بث الانسجام والاتّساق في ذلك الخارج الذي هو مخلوق للعيش فيه.

- ٣ -

هكذا كانت فكروية «الامة» التي تتجاوز «القبائل» وـ«الشعوب» لكنها لا تلفيها، محاولة لبت الانسجام والتناسق في الجزيرة والعالم على المستويات كافة: الفكرية والسياسية والاجتماعية، فقد حدد القرآن «طبيعة» الفهم العربي الإسلامي لأسباب قيام المجتمعات البشرية، وديناميّات تأسّسها واستمرارها عندما قال<sup>(١٩)</sup>: «...ولولا دفع الله الناس بعضهم بعض لفسدت الأرض»، ولكن الله ذو فضل على العالمين». الناس إذن جموعات أو فئات مختلفة لا تندمج تماماً لأن ذلك يخالف طبيعة

الأشياء والمال غير الثالثة للقتل؛ لكنها تسمى وتناسب مفهوم المحدود الدنيا (أو العلية) الضرورية لبقاء المجتمع. إن دينامية «الننسق» أو «التضمن» هذه يسمى القرآن «الدفع»؛ ويكشف عن حقيقتها بطريقة أكثر وضوحاً عندما يجد في آيات أخرى «طبيعة» بعض الفئات الاجتماعية الداخلية في دينامية الكل الاجتماعي الشامل؛ ففي سورة الحُجَّةات<sup>(٢٣)</sup>: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكْرٍ وَأَنثَىٰ وَجَنَّاتِكُمْ شَعْبًا وَقَبَائِلَ لَتَطْرُفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِمُ بِخَيْرِكُمْ». صحيح أن المفررين اختلفوا في معنى «الشعب»، وتقابله مع «القبيلة» في الآية؛ لكنَّ الذي لا شكَّ فيه أن القرآن يوضح هنا أن هناك وضعاً مستمراً في المجتمع البشري هو وجود قتل مختلفة (شعوب، وقبائل)؛ لكن رغم هذا الاختلاف (أو بحسبه) فإنَّ هؤلاء إنْ أرادوا الاستمرار (وهم يريدونه غرزاً) فإنَّ عليهم أن يدعوا عملية «الدفع» الاجتماعي تأخذ مجراها؛ بل إنه ليس بوسهم غير ذلك وإلا «هَذِهِتْ صَوَامِعُ وَبَيْعُ وَصَلَواتُ وَمَسَاجِدُ»<sup>(٢٤)</sup>؛ وإلا حكم المجتمع على نفسه بالفناء. في هذا السياق تأتي فكروية الأمة باعتبارها شكلًا أرقى من أشكال «التعارف»، والعيش المشترك. إنها تزعم تقدمها على الشكلين الآخرين من أشكال الوجود «الاجتماعي»: «شكلِي» «القبيلة»، و«الشعب»؛ وهي إذ تعتبر نفسها بديلاً لها تبدأ تجاوزها بالاعتراف بها ثم محاولة تطويقها لموضوعة الننسق والتنظيم بحيث يتغير ذلك الصراع الحق القائم بين القبائل (= البدو؟) والشعوب (= الحضر؟). وقد تجلَّى ذلك بوضوح في «كتاب النبي» بين المهاجرين والأنصار والمُهود»، أول قسمه المدينة (٦٢٢م)؛ فقد نصَّ كتاب النبي<sup>(٢٥)</sup> «بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قَرِيشٍ وَأَهْلِ يَثْرَبِ، وَمَنْ تَعْبَرْتُمْ فَلْحَقْتُمْ بِهِمْ وَجَاهَدْتُمْ عَلَى أَنْهُمْ أَمْمَةٌ وَاحِدةٌ مِّنْ دُونِ النَّاسِ: الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قَرِيشٍ عَلَى رَبِيعِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَطَافِلَهُمْ.. وَيَنْوِي عَوْفٌ عَلَى رَبِيعِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَطَافِلَهُمْ.. وَيَنْوِي سَاعِدَةُ.. وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتَرَكُونَ مُغَرَّبًا بَيْنَهُمْ أَنْ يَعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي قَدَاءِ أَوْ عَقْلِ.. وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ.. أَيْدِيهِمْ عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَى مِنْهُمْ إِنَّمَا أَوْ عَدُوانِ.. وَإِنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّهُ لِهِ الْحُرْ وَالْأَسْوَةِ.. وَأَنَّ سُلْطَنَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ.. وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفَ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ...»<sup>(٢٦)</sup>. تسبقَ قريش قريشاً، وسيبقى لها تضامنها الداخلي، كما ان بطون الأوس والخرزج ستبقى بطوناً في الأوس والخرزج. إن ما كان يجري صُنْعَهُ عام ٦٢٢ هو تحطيم أسوار القبيلة دون تحطيمها باتجاه صبغة اجتماعية أعلى تُمْكِنُ من تحقيق كيان سياسي واحد تعيش في إطاره القبائل المختلفة دونما إحسان بالغين أو الضغط، ولأنَّ هذه هي القضية الأولى كان ممكناً أن يُسمِّي اليهود في المدينة في هذا البناء مُقايلَ تأمين حرثِهم الدينية، وانفردُهم بقضاياهم الداخلية البحتة. وقد قيل لهم منذ البداية وبوضوح إنَّه ليس في نية المسلمين اذابة اليهود أو إبادتهم بل تحقيق تعايش مستمر معهم باعتبارهم قلة اجتماعية متقدمة ضمن شروط واضحة التحديد في «الكتاب»؛ لذلك أشار أبو عبد القاسم بن سلام في نهاية شرحه للكتاب إلى تخريب اليهود أنفسهم لهذه الصبغة، واضطرار الرسول وبالتالي إلى تعديلها واتخاذ موقف ضدَّهم: «...فَأُولُو فِرَقَةٍ غَدَرُوا وَتَقْسَمَتْ الْمَوَادِعَةُ بَنِي الْقَبِيلَةِ؛ وَكَانُوا حَلَفاءَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي... فَأَجْلَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ...»<sup>(٢٧)</sup>.

ضمن هذه المبدئيات والشروط جاءت دعوة القرآن والنبي للوحدة، وحدة الأمة ، ووحدة المسلمين، وجرت محاولة ايام النبي للسراج في التوحيد فيما سمي بـ «عقد المؤاخاة»<sup>(٢٥)</sup>، بحيث كان على المسلم ان يختار أخاً له من بين المسلمين فيعامله معاملة أخي الدم، وأوقفت انظمة التراث داخل العائلة مؤقتاً لصالح المؤاخاة الجديدة؛ ثم لوحظ ان الخطوة الجديدة تختلف روح النص القرآني وطبيعة البيئة فجرى التراجع عنها فوراً<sup>(٢٦)</sup>. لذا يكون علينا عندما نقرأ أحاديث النبي الملحقة على الوحدة واعتبار المسلمين جداً واحداً، وربط الوحدة بالبيان<sup>(٢٧)</sup>، ان نضع في اعتبارنا ان المقصود الوحدة السياسية المتأسسة على وحدة الفكرية: الاسلام، ابها الوحدة بين فئات الأمة وليس دجأاً لهذه الفئات او إذابة لها؛ اذ هو أمر لم يطلبه القرآن، ثم انه ظل مستحيل التحقيق. وانطلاقاً من فهم واع للأمة وشروطها حكم كل من ابي بكر وعمر. وكان عمر بالذات الذي تجعله «الصورة التاريخية» حاكماً بالغ القوة ونفاذ الأمر ليس اكثر من «موازن» بين عصبيات الأمة وفئاتها؛ ولو تمردت فئة بسبب ضغط متزايد عليها لما ملك عمر الوسيلة الرادعة لا خضاعها<sup>(٢٨)</sup>. هذا «العقد» الاختياري بين فئات الأمة بدأ بختال أيام عثمان بن عفان (٢٣ - ٤٠ هـ) بسبب محاولة عثمان فرض وسائل «ضبط» اكثر شدة على مجاهدي الامصار من العرب (البصرة والكوفة، ومصر، بشكل خاص). وقد ارتبط ذلك بالنزاع بين «السلطة» والقبائل في الامصار حول السياسة الاقتصادية للدولة، كما ارتبط بفهم عثمان للسلطة في المجتمع الاسلامي. كان عمر قد رأى ان لا يقسم الأرض المفتوحة حديثاً بين الفاتحين؛ وعلل ذلك بأن المسلمين ليسوا الجيل المعاصر له فقط، بل إنّ شعوباً ستنضم اليهم وتستوالي أجيال وأجيال؛ وعندما سيتحول الفاتحون الأولون وذرياتهم الى قلة متملكة مسيطرة في مواجهة عصبيات الأمة الأخرى الفقرة. بالإضافة الى ذلك كان عمر يخشى ان تنفرد كل قبيلة بناحية تستغلها فيعود الوضع القبلي الجاهلي وتنتهي الأمة<sup>(٢٩)</sup>.

هذا الى ان العرب لم يكونوا في كثريهم الكاثرة من الفلاحين، ولم يكن من المتظر ان يحسنوا العناية بالأرض الجديدة التي تعتمد انظمة معقدة للري والرعاية. بل انّ علياً (٤٠ - ٣٥ هـ) قال إن سببه الوحيد لعدم تقسيم الأرض يمكن في خوفه من نزاعات القبائل على المياه، واضطراب نظام الري وبالتالي فدمير الأرض الزراعية بالسواد<sup>(٣٠)</sup>. ولم تقبل القبائل تماماً باتجاه عمر الى ابقاء الأرض «ملكاً» عاماً للمسلمين. تتولى السلطة الاسلامية ادارته والانفاق منه على المسلمين<sup>(٣١)</sup>، لكنهم سكتوا على مضض اذ كانوا يعلمون تماماً أنّ السلطة العمرية تحصر استخدامها للإبل في مصالحهم هم دوناً تسلط أو اساءة استغلال. اما عثمان فقد بدأ يليل لتبني العصبية القرشية التي ينتهي هو اليها قبلياً، وبدأت تظهر معالم تحول قريش أيامه لا الى «عصبية غالبة» فقط بالمفهوم الخلدوني، بل الى «عصبية دولة» هي فئتها المسيطرة. وبدلاً من أن تكون الأرض «ملكاً للمسلمين» رأى فيها ولی عثمان على الكوفة «بسناناً لقريش»<sup>(٣٢)</sup>. ورأى تجار قريش وولاة الأمور في الدولة في قبليتهم: «آل الله» او «أهل الله»؛

وسيطرتها ضرورية باعتبارها «جنة العرب»؛ والتمرد عليها «مُناقة لله»<sup>(٣٣)</sup>. وما دام الأمر كذلك فإن «السلطة»، بل «الدولة»، حق طبيعي /إلى من حقوق قريش جامدة النبوة والخلافة؛ لذا فقد واجه عثان عصبيات الأمة المطالبة بعزله بأن الخلافة «قسيص» أليس إيمان الله (وأليس قريشاً؟) ولن يرضى بأن يسلبه إيمان أحد<sup>(٣٤)</sup>. لقد قامت عصبيات الأمة (المواجهة بالمدينة عند استشهاد عمر) بتنازل لصالح العصبية القرشية؛ فرضت بعباية عثان بالخلافة بدلاً من على معارضته القرشيين له، لكن عثان تجاوز البيعة والأمة، ومعنى الخلافة، تكون سلطته في النهاية قسيصاً إيمانياً لا يزعزع عنه غير الموت؛ وقد انتزعوه من السلطة بالموت فعلاً. هكذا كانت المركزة الفتوية (والمركزة لا يمكن أن تكون إلا لصالح فئة معينة) الخطر الأول الذي يهدى الأمة في طريقها إلى التحقق. كان المركزون من الأمراء والفقهاء هم العقلانيون (؟)؛ فقد كانوا يرون أن المقل يقتضي التخلّي عن بعض استقلالية العصبيات داخل الأمة، لصالح وحدة أكثر قوّة (واكثر وبالتالي خصوصاً)، إذ إنّ الوضع أيام عثان وعلى معاودة وعبد الملك بن مروان كان يهدى بالعودة إلى «الماهليّة الأولى»، المثال الكريي للفوضى والانقسام والتقاتل. وكان فقهاء القبائل والأمصار يواجهونهم بالنقل القرآني والنبوى الواضح تماماً في معنى الأمة، ومعنى السلطة في الأمة (لا عليها)، ثم يواجهونهم بالتجربة التاريخية للأمة منذ أيام النبي و حتى أيام عثان؛ إذ استطاعت تلك الصيغة أن تتحقق الوحدة السياسية والدينية للعرب، وإن تقتصر المجال الحضاري لأعرق حضارات العالم القديم حائلة بذلك دون تركز قوموية عربية مركزة حول قريش كما كان هدف التجار المكيين قبل الإسلام.

كانت المسألة اذن في القرن الأول المجري: كيف تتحقق الأمة القرانية؟ وكانت اجابة السلطة الأموية: بدولة عربية تتزعمها قريش (بعض بطونها) وتتبعها الشعوب الأخرى<sup>(٣٥)</sup>. وكانت القبائل العربية ترى كما كان فقهاؤها ومواليها يرون أنَّ الأمة تتحقق بالحفاظ على الوضع الذي ساد أيام الرسول وصاحبيه على المستوى الاجتماعي السياسي في ظل سلطة (لا دولة) إسلامية توازن بين عصبيات الأمة ولا تُنفيها أو تحاول ذلك. وهكذا دار الصراع طوال العصر الأموي بين العربية القرشية من ناحية، والاسلامية الأمية من ناحية ثانية. وبين الدعوة إلى «الدولة» من ناحية، تواجهها الدعوة إلى «السلطة»، فقط من ناحية أخرى. واذ كان الأمويون يعلمون أنَّ النقل (أو المأثور القرآني والنبوى) لا يؤيدُهم فقد كان العقل ملجأهم هم وفقهاءهم وأنصارهم في مواجهة المسلمين من العرب ومواليهم. وكان جانب خصومهم قوياً من الناحية النظرية لأنَّه أياً تكون الشكوك في هذا المأثور أو ذاك أو في تأويلاته المحتملة؛ فإنَّ التجربة النبوية وخبرة الشيوخين كانتا المثل الذي لا يمكن ردّه أو تأويله؛ لذا فعندما أمكن لفقهاء بنى أمية العثور على منقول تأسس عليه دعائمهم العقلية لم يُؤدِّ ذلك إلى تزعزع جبهات المعارضين رغم تأثير بعض الفقهاء بذلك وترددّهم في متابعة المواجهة<sup>(٣٦)</sup>.

لقد لجأ فقهاء الأمويين إلى مفهوم «المجاعة»؛ ولأن الرسول طلب إلى المسلمين وعصبياتهم التضييع والصبر في مواجهة السلطة حفاظاً على الجماعة<sup>(٣٧)</sup>، فإن أولئك الفقهاء سارعوا إلى اتهام الثوار المعارضين من أمثال الإمام الحسين وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمن بن الأشعث والحارث بن سريح بالخروج على الجماعة، والتسبب بالتالي في سفك دماء المسلمين، وتخريب وحدة صفتهم<sup>(٣٨)</sup>. وكانت إجابة المعارضين على التحدي ذات شقين، يستند الشق الأقوى إلى التجربة التاريخية للنبي والراشدين حيث امكن تحقيق وحدة بإرادة الأكثرية الساحقة من العرب دونها حاجة لضرب العصبيات أو الاستعانة ببعضها على بعض أو إنشاء الدولة المنظمة.

ان السلطة أيام الراشدين الأولين كانت الحكم والموازن بين عصبيات الأمة أو فئاتها، وكانت العصبيات تُحسّ كلها أنها مشاركة فيها؛ وهكذا فإنها كانت الميلor لارادة الأمة في الجماعة. ان الشرط الأساسي للعرض على الجماعة هو كون هذه الجماعة محققة لمصالح اكثريّة فئات الأمة على الأقل؛ لهذا تصور النبي إمكان مجيء حقبة ليس للمسلمين فيها جماعة ولا إمام<sup>(٣٩)</sup>. ولا شك أن المجتمع الإسلامي لن يخلو من سلطة؛ لكن المقصود في المأثور النبوى عدم تحقق الإمامة (الخلافة الشرعية) بسبب عدم تحقق الجماعة؛ اي اختلال التوازن الاجتماعي داخل منظومة العصبيات بسبب عدم قدرتها على الاتفاق على مرشح للسلطة؛ ووصول زعيم وبالتالي بارادة بعض العصبيات فقط، لا يمكن وصفه بأنه إمام. وكان هذا هو الشق الثاني من إجابة معارضي الأمويين على التحدي النقيلى حول الجماعة؛ اذ لم يكن مكنا اعتبار يزيد بن معاوية إماما نابعا من ارادة الجماعة. ويجل التاريخ الإسلامي لعمير بن عبد العزيز محاولته تحقيق شرط الجماعة توصلًا للاعتراف به إماما؛ اذ تقاضى مع جميع العصبيات والمعارضين<sup>(٤٠)</sup>؛ ورغم ان بعضهم تحفظ لكن الجميع اعلنوا مهادنته انتظارا لهم هذه الخطوة في السياق العام لسياسته؛ وجاءت وفاته (١٠١هـ) المفاجئة بعد خلافة قصيرة (٩٩ - ١٠١هـ) لتعيد الوضع ربع قرن إلى الوراء على الأقل. وكانت حركة القدّرية الأوائل (ربما كان من بينهم واصل بن عطاء) بزعامة يزيد بن الوليد (١٢٥هـ) الأمير الأموي المحاولة الأخيرة لتصحيح مسيرة الأسرة الأموية من الداخل<sup>(٤١)</sup>؛ لكن الانقلاب فشل، ولم يُنهِ الوضع الصراعي بين فكروية الأمة وفكروية الدولة غير سقوط الأمويين عام ١٣٢هـ .

وليس بالامكان هنا القيام بدراسة شاملة للفاهيم السلطنة العباسية، كما انه ليس بالامكان الزعم بأن العباسين (كأسرة حاكمة) كانوا أكثر اسلاما من الأمويين. لكن ما بوسعنا تأكيده هنا هو ان الفئات التي حلت العباسين الى السلطة (فئات العرب والموالي بالعراق وخراسان)<sup>(٤٢)</sup> هي عصبيات المعارضة الصلبة للدولة أيام الأمويين باسم الأمة وتجربتها التاريخية. لذا فإن قيام السلطة العباسية حقق انفراج الآفاق لتحقيق فكروية الأمة، وكان من نتائجها الأولى إزالة الفروق بين العرب المسلمين والموالي المسلمين على المستويات كلها<sup>(٤٣)</sup>. ثم كان من نتائجها كنكلمة لذلك الاعتراف بالعصبيات كلها،

بل ان الاستيعاب النظري لمستجدات الوضع الاسلامي جعل كاتباً كابن المقفع<sup>(٤٤)</sup> ( - ١٤٤ هـ ) ثم فقيها الملاوري<sup>(٤٥)</sup> ( - ٤٤٥ هـ ) مستعدين لقبول مبدأ «ما عليه العمل» أو «التجربة التاريخية» الى حدود القرن الثالث الهجري؛ واعطاء تلك المستجدات الصبغة الفقهية الشرعية بحيث أمكن القول بأن ظهور عصبيات غير قبلية او اقليمية (في اقليم معين) ليس مكناً بل هو أمر متحقق وشريعي ولا ينافق القرآن والسنة . علينا ان لا ننسى في هذا المجال إسهام رجال واصل بن عطاء في ذلك، اذ انهم سادوا فكريياً القرن الأول من تاريخ الدولة العباسية، ولو لا تجاهل مدرسة بغداد المعتزية (في أوائل القرن الثالث الهجري) الجدلية العلاقة بين العقل والنقل ضمن المنظومة الاسلامية الاجتماعية والسياسية لربما اختلفت مصادر فكرهم، بل ومصادرهم هم كجماعة دينية واجتماعية متميزة<sup>(٤٦)</sup> .

### - ٣ -

كانت الأمة الاسلامية منذ البداية أمة دعوة. بل ان الدعوة كانت شرطاً من شروط تحقق هذه الأمة. لقد كانت الأمة مفتوحة، وكان يراد بها أن تصم بين جنبيها العالم كله ان أمكن. ذلك أنه اذا كان الرسول مرسلًا للناس كافة<sup>(٤٧)</sup> فإنّ عليه وعلى أتباعه ان يوصلوا هذه الدعوة الى الناس كافة والاً كان الرسول غير مبلغ لرسالته<sup>(٤٨)</sup> ، وكانت جأعته مسؤولة عن عدم تحقق الأمة الاسلامية: «وانه لذِكْرُكَ ولقولكَ وسوف تُسألونَ»<sup>(٤٩)</sup> . ولم يمض وقت طويل حتى اتضحت للنبي وأصحابه أن الدعوة لا تستطيع النفاذ بدون عقبات الى الشعوب الأخرى؛ بل انه في داخل الجزيرة ما كان بسع المهاجرين والأنصار الدعوة الى مبدئهم بدون مصاعب؛ ففي جوار المدينة طلبت قبائل عربية من النبي ان يرسل اليها دعاء سلميين للإسلام ففعل ذلك؛ وكانت النتيجة إقدام هؤلاء على قتل العزّل الأربعين الذين ما استدعوه من الرسول الا لقتلهم<sup>(٥٠)</sup> . كانت الزعامات القبلية داخل الجزيرة، والأنظمة خارجها، تخشى بحقّ ان تخبيء السيطرة السياسية الاسلامية في ذيل الدعوة الدينية؛ لذا حالت بينها وبين النفاذ بكل الوسائل. على ذلك رد القرآن بأمر المسلمين بالجهاد من أجل نشر الدعوة، ورفع الاضطهاد والظلم عن كاهل الأقليات الاسلامية في البيئات غير المسلمة<sup>(٥١)</sup> . وأوضح الرسول في نهايات حياته برسائله<sup>(٥٢)</sup> الى الملوك خارج الجزيرة، وبحملاته باتجاه الشام<sup>(٥٣)</sup> والعراق، أنه يريد أمة دعوة لا أمة دولة؛ وهو أمر فمه ابو بكر تماماً عندما رفض رأي اكثريه مستشاريه الذين دعوا الى انشاء المدينة/الدولة (على النمط الاغريقي بل والعربي الجنوبي) مؤثراً المخاطرة بقاعدة الاسلام (المدينة) على الرضى بالتخلي عن الدعوة داخل الجزيرة وخارجها<sup>(٥٤)</sup> . وتعدد عمر للحظة، بعد وصول العرب المسلمين الى حدود السواد الفارسي وغزة على الحدود المصرية/الثانية، في الاستمرار؛ اذ ما دام العرب حتى ذلك الحين عصباً السلطة والاسلام، فان التوغل في مناطق ليس فيها عربي واحد يهدّد الاسلام كلّه بالخطر<sup>(٥٥)</sup> . لكنّ الفتوح استمرّت،

واستمرت الأمة تكتب إلى صفوتها عصبيات جديدة بمحبت صار **الجهاد** ركناً من اركان الإسلام؛ بل صار الشرط الذي لا بدّ من توافقه لتحقق عالمية الأمة ولا ترقدّ لتصبح يهودية جديدة. وقد استتبع ذلك تحوّل المنظومة الإسلامية كلها خدمة مبدأ **الجهاد**؛ فقد كانت الأمة الناشئة كلها في حالة تأهب دائم من أجل اقتحام العالم؛ ولم يكن الجندي الأموي غير خبطة شباب المسلمين المتطوعين للجهاد والمرابطة الدائمة. وبغضّ النظر عن ماهية السلطة آنذاك، فإنَّ العلماء المسلمين كانوا يرون استمرار الدعوة عن طريق **الجهاد** كفيلة بتصحيح كل شيء؛ لهذا كان الرباط بسواحل الشام<sup>(٥٣)</sup>، والانطلاق إلى أقصى الشرق والغرب لنشر الدعوة في أصقاع الترك والقوط مثّلهم الأعلى<sup>(٥٤)</sup>. وفي هذه الفترة بالذات انتشر الحديث المشهور الذي يأمر بالصلوة (جاءة) خلف كل أمير، والجهاد (دعوة) مع كل سلطان<sup>(٥٥)</sup>.

كانت القضية كلها مزعجة جداً، بالنسبة إلى السلطة التي تسعى لتأسيس دولة تنضبط داخلها الأمور كلها. في البداية رأى عثمان ثم معاوية أنَّ **الجهاد** على المحدود فرصة للتخلص من ثوري الأمصار؛ لكن حالة التسلح الدائم والتأهب المستمر كانت تصبّ في النهاية في غير صالح السلطة؛ إذ كان الجندي الإسلامي يرتد من الجبهة أحياناً ليصحح بقعة السلاح وضعاً ثالثاً خلقته السلطة. ثم إنَّ هذا الجندي الداعي كان يكتب باستمرار جاهير غير عربية إلى صفوّ الإسلام والمسلمين؛ وهي جاهير كانت تستظلّ بطلة مبدئيات الأمة لطالب بالمشاركة الكاملة في المنظومة شأن العرب أنفسهم؛ لذا فكر معاوية بايقاف **الجهاد** في الشرق على الأقل في البداية لترطيب الأوضاع في العراق ودعم سلطته فيه، عن طريق ضرب الموالي (المسلمين الجدد)<sup>(٥٦)</sup>. بينما اخذ الصراع بين الدعوة والدولة شكلاً آخر أيام عمر بن عبد العزيز؛ فقد أوقف عمر **الجهاد** وأمر الجندي كلّه بالقفول (خصوصاً من «الشرق») بمحنة أنَّ **الجهاد** تحول إلى تجارة، بينما النبي «رحمه مهداه»، وبُيُّث «هادياً»، لا جايباً<sup>(٥٧)</sup>. وكان من نتائج ذلك انتقام القسطنطينية من السقوط، كما كان من نتائجه توقف تقدّم الإسلام في أواسط آسيا لأكثر من قرن. وإذا كان الجندي الإسلامي الذي كان يتلقّى عطايا من الدولة قد اضطُرَّ إلى الانسحاب؛ فإنَّ المتطوعين المسلمين الذين كانوا يرفضون تلقّي العطايا ظلّوا في مواطن مرابطتهم وإن لم يستطعوا متابعة الاقتحام<sup>(٥٨)</sup>. فإذا علمنا أنَّ الجندي الإسلامي في خراسان كان يخوض معركة للمطالبة بساواه الموالي الماهدين بالعرب الماهدين<sup>(٥٩)</sup>، وإذا علمنا أنَّ الجندي الإسلامي أملم أسوار القسطنطينية كان في حالة ثورة على الادارة الأموية لعدم إمداده بالمواد التي تعينه على متابعة المصار في الشتاء القاسي<sup>(٦٠)</sup>، أدركنا أنَّ القضية كانت بالنسبة إلى عمر ليست قضية موازنة بين «رحمة» و«تجارة»، بل قضية موازنة بين «دعوة» و«دولة»، دعوة تعتمد القتال لتحقيق الأمة في العالم، ودولة تريد قطعة محددة من الأرض تستطيع ضبطها بشرطها وعصبيتها ولا مانع أن يكون الإسلام هو الفكرية السائدة على هذه القطعة المحددة من الأرض، لكنَّ الإسلام الذي يمكن ضبطه، والشريعة التي يمكن استيعابها. ومرة

---

اخرى استخدم الفقهاء التجربة التاريخية للنبي وصاحبيه الأولين لدعم وجهة نظرهم في الدعوة وفي ان الجهاد مستمر الى يوم القيمة. وكان بعض المتذمرين من القتال الدائم على استعداد لسماع حجج السلطة في إمكان تأويل الأحاديث النبوية في الموضوع. لكن: ماذا كان بوسعم ان يفعلوا مع مثل النبي العملي الذي لم يكن مستعداً للاستكانة حتى في حالة المهزيمة، وماذا كان بوسعم الفعل بذلك الأمر القرآني المتكرر الواضح «قاتلوا ..»<sup>(٦٤)</sup>، وماذا كان بوسعم أخيراً أن يقولوا فيما فعله ابو بكر الذي أرسل جيشاً للقتال في الشام تاركاً المدينة بغير حماية من القبائل المرتبطة عليهما؟!

وغير الوضع الاستراتيجي للأمة في العصر العباسي الأول؛ فقد ابتعد مركزها عن مواطن الخطر (بغداد)، ثم ان الأولوية كانت لاعادة ترتيب وضع العصبيات في الداخل بعد ان اهمل ذلك أيام الأمويين المتأخرین. لكن هذا الاسترخاء الذي قطعته بعض إغارات للرشيد<sup>(٦٥)</sup> (١٧٠ - ١٩٣ هـ) والمعتصم (٢١٨ - ٢٢٧ هـ)<sup>(٦٦)</sup> لم يغير شيئاً من حقيقة محاولة السلطة لضبط «الجند» بتحويله الى جيش معترض<sup>(٦٧)</sup>، ثم باستقدام مرتزقة من الخارج يسلّمون لكن دون ان يكون لهم الفهم الواضح لوضع الأمة والسلطة<sup>(٦٨)</sup>. ورغم ان دواوين الحديث النبوی المهمة التي بدأت تظهر منذ مطالع القرن الثالث الهجري (عبد الرزاق، ابن ابي شيبة، الحمیدی، احمد، البخاری، مسلم، الترمذی، ابو داود، ابن ماجه، ابو عوانة.. الخ)<sup>(٦٩)</sup> ظلت تذكر بعثیات الأمة والجهاد؛ فان حالة ملحوظة من الاسترخاء ظهرت في الفكر السياسي الاسلامي في اوساط الفقهاء. فقد وقع الماوردي (- ٤٤٥ هـ) في فخ الخلط بين التنظيم العسكري (الجيش) والجهاد<sup>(٧٠)</sup>، فتحدى طويلاً عن تنظيم الجيش ورعايته دون ان يعني بغايات هذا التنظيم، ودون ان يتسائل كيف امكن أيام الراشدين والأمويين تحقيق كل هذه المكاسب دون جيش وادارة للجيش!! ولم يجد الخوارزمي<sup>(٧١)</sup> (القرن السادس الهجري) وسيلة للدفاع عن مبدأ الجهاد غير القول بأن الدفاع عن الحدود الاسلامية ضروري والا اقتسمت هذه الحدود؛ انّ القوم الذين لا يغزوون يُغزوون. لكن این هذا من مبدأ علىّ الذي اعتبر المقام بالديار بل الاكتفاء بالدفاع عن حدودها: ذلك وقایء بل وفناً. صحيح أنّ نبوة الخوارزمي تحققت فاقتجم التتار ثم الصليبيون العالم الاسلامي؛ لكن مقاصد العباسين والسلطانين في انشاء الدولة على حساب الدعوة لم تتحقق؛ ذلك انّ الاقتحامات المغولية/الصليبية ضربت ليس فقط الأصوات الضعيفة الداعية الى الجهاد، بل الأصوات الأخرى ايضاً القائنة بالدولة والداعية اليها. واضطر صلاح الدين لرفع الصوت بعد نور الدين محمود داعياً للجهاد<sup>(٧٢)</sup>، وضارباً عرض الحائط باعتبارات الدولة، لكنّ الجهاد هنا كان دفاعاً، كما كان ایام الماليك. وكان لا بدّ من انتظار العثمانيين ليعود للدعوة صوتها المرتفع، لكنّ وسط مستجدات وبيئات لم تكن هي المعروفة تقليدياً بالنسبة الى المسلمين وخصومهم.

يذكر ابو الحسن الأشعري (-٣٢٤هـ) عن أبي بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصم (حوالى ٣٣٠هـ) أنه قال<sup>(٣٣)</sup>: « اذا تكافأ الناس عن التظلم استغروا عن إعلم... » (= سلطة). وبينو هذا القول غريباً اذا فهم مقطوعاً عن سياقه. ان الواضح هنا هو ان الأصم يشكك في المبدأ المسمى بعدها « وجوب الامامة »<sup>(٣٤)</sup>، ففي اي ظرف حصل ذلك، وفي اي سياق . ان ذلك ارتبط في ذهن الأصم بسؤالين اثنين أحدهما متفرع على الآخر، هما : وظيفة الإمامية في المجتمع الإسلامي، وبالتالي الشرعية المترتبة على هذه الوظيفة. لقد كانت النظومتان السياسيتان اللتان عرفها المسلمون في عصر الأصم (الساسانية والاغريقية) تؤمنان بضرورة السلطان بل توطنه، ولا تستطيعان تصور المجتمع بدونه<sup>(٣٥)</sup>. ومن جهة اخرى ظلَّ العقل الإسلامي منذ مطلع القرن الثاني للهجرة (خصوصاً تيار العزلة) يؤكد على ضرورة السلطة والسلطان لكتف الناس عن التظلم والتغلب . اما النطقيون من المحدثين والفقهاء فقد كانوا ينظرون الى ضرورة السلطة انتلاقاً من ضرورة تحقق بعض الوظائف في المجتمع الإسلامي التي لا يمكن في نظرهم تحقيقها بدونها؛ فقد أثنا النبي سلطة كما مثل الراشدون الأربع سلطة أيضاً؛ وقد قال على في مواجهة الخوارج الداعين الى حاكمة الله في مواجهة ما اعتنقوه حاكمة الحكم<sup>(٣٦)</sup>: «... انه لا بد للناس من أمير بر او فاجر، يصل في إمرته المؤمن، ويستمتع بها الكافر، ويُبلِّغ الله فيها الأجل، ويُجمع به الفيء، ويُقاتل به العدو، وتؤمن به السُّلْطَن، ويؤخذ فيه للضييف من القوي...» وواضح في ظل وظيفة كهذه ان الحكم على صلاحية هذا الحاكم او ذاك سيكون على اسس منها، وكان من حق الأصم الذي لم يرَ ان اكثر هذه الأهداف متحقق ان يبحث الامكانية التقليدية المضادة: امكانية فكروية الخوارج حول حاكمة الله<sup>(٣٧)</sup>، او بالأحرى حاكمة الأمة كلها وهي الأساس. انه انتلاقاً من فكرورية الأمة المفتوحة لم يكن ممكناً انشاء دولة بللعنى المعرفة لها عند الساسانيين والاغريق والبيزنطيين؛ ثم إن التجربة التاريخية للأمة مع الأصوليين فالصبابيين اثبتت ان الجزء الأكبر من جهود الأمة استنزف في محلولات «الخلافة»، لتحويل الخلافة (= السلطة) عن طبيعتها الإسلامية الى دولة (= مملكة)، وصراع عصبيات الأمة من أجل الحيلولة دون ذلك. وفي حين عجز العزلة العتلانيون تماماً عن اقتراح بدائل او تقديم اسهام نظري متغير لاصلاح الموجود، وانصرفوا للاتحاق بالسلطة في النهاية في عملية لحقتها، قدم المحدثون المسلمون (أهل النقل، أصحاب الحديث) إسلاماً تخليلاً مهماً في مجال تغيير الطبيعة السائدة للسلطة، وتطورات قضيتها في المجتمع الإسلامي منذ نهاية عصر النبوة والراشدين. يروي سعيد بن جعفران (-١٣٠هـ) عن سفيه<sup>(مولى النبي / ت ٧٥هـ)</sup> عن النبي أنه قال<sup>(٣٨)</sup>: « الخلافة ثلاثة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك للملك... قال سفيه: أمني خلافة أبي بكر سنتين، وخلافة عمر عشر سنين وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة وخلافة علي ست سنين...» وفي حين تبدو رواية الحديث على هذا النحو موجهة ضد معاوية

بالذات، فإن رواية أخرى له تجعله موجها ضد الرواينين بشكل علم<sup>(٣٣)</sup>. بالإضافة إلى هذه الروايات المتعددة للحديث<sup>(٤٠)</sup> تورد المصادر أقوالا كثيرة للخلفاء الراشدين وبخاصة الصحابة والتابعين في التمييز بين الخلافة والمللثة<sup>(٤١)</sup>. ورغم أنه يمكن الجزم بأن بعض هذه الروايات متاخرة نسبياً ووجه ضد بعض «ملوك» بني أمية أو بني العباس<sup>(٤٢)</sup>، فالواضح أنه يعكس النظرة العربية القديمة التي دعها الإسلام تجاه الملك. فقد كان الفرسان والمصريون بشكل علم يفخرون بأنهم كانوا في الجاهلية «لقاتحا»، يعني أنهم لم يخضموا لسيطرة ملك أو إمبراطور<sup>(٤٣)</sup>. وعندما حاول البيزنطيون مدّ قوادهم إلى مكة عن طريق مسيحي عربي شريف هو عثمان بن الحويirth اذ السوه تاجا وبمشوه زعيما عليهم سارع الفرسان إلى قتلهم<sup>(٤٤)</sup>. وعندما بدأ النبي مؤسس سلطته في المدينة لم يترك القرآن شكًا في أن ما يجري تأسسه ليس ملكاً بالمعنى الذي كرهه العرب للملك (الكريوي والقيصري) فقد هاجم القرآن النظم الملكي مررتين في سورتين مختلفتين<sup>(٤٥)</sup>. وحاول الصحابة الأولى تصوير الخلافة الشورية التي ابتدعواها في السقفة بصورة المنظومة المختلفة طبيعية وهدفاً. لكن مع تقدّم حركة التوحيد بدأت الخاوف تصاعد من جديد من الملك وضرورة، اذ لاحظ كثيرون تزايد تدخل السلطة في شؤون القبائل، والميل المتزايد إلى المركبة، وهو أمر رأوا فيه تهديداً للأمة ، وتوازن عصبياتها. وإذا كانت الأقوال المنسوبة إلى بعض الصحابة في التحذير من الملك ومن تحول الخلافة إليه تبدو ظاهرة الألوضع، فإن اجماع المصادر على نسبة خطبة في هذا الموضوع إلى صحابي مغمور نسبياً هو عتبة بن غزوان (-١٧ هـ) يجعل من الممكن إيرادها بشيء من الاطمئنان إلى اصالتها؛ فقد قال عتبة<sup>(٤٦)</sup>: «... لقدرأيتني ساقع سبعة مع رسول الله (ص) وما لنا طعام إلا ورق الشجر... ما أصبح اليوم من أحد حيا إلا أصبح أميرا على مصر من الأصار... وإنها لم تكون نبأة قط إلا تناشت حتى يكون عاقبتها ملكا...». إن الملك أو الدولة شر إِذن، لكنه شر لا بد منه شأنه في ذلك شأن «السنة الطبيعية». وكان هذا المصير الذي هو مصير التحليل السالف الذكر عند الحديثين وأهل النقل بشكل عام؛ فقد سجلوا بطريقتهم الخاصة تنبئهم إلى التغير الذي كان يحصل في طبيعة السلطة؛ واضافت بعض روايات المتأثر السالف الذكر استكارهم لهذا التغير وإدانتهم للذين قاموا به. لكن هذا كان كل شيء. صحيح أنهم لم يتحققوا بالسلطة السياسية آنذاك؛ لكنهم أيضاً لم يتزعوا عنها غطاء الشرعية ما دامت قد تحولت إلى ملك سبق أن أدانه القرآن والرسول. لقد قالوا لهم على استعداد لتجاهل هذا التغير ما دامت المنظومة تسمح بتحقيق الأهداف الرئيسية للأمة (الصلوة، الجهاد، قسمة الفيء، العدالة القضائية)<sup>(٤٧)</sup>، ورأوا أن تضحيتهم الضخمة هذه أغاً تعفيه لصالح الوحيدة والجامعة اللتين بدونها لن تسر الأمة.

في الوقت الذي كانت فيه اتجاهات كهذه تتبت وتجتر في أوساط رجال النقل في الإسلام، كان رجال العقل في السلطة، ينظرون لها، ويحاولون عقلتها؛ لكنهم لم يكونوا يستطيعون التفكير لتراثهم

الثوري القديم<sup>(٨٨)</sup> في اواخر العصر الاموي ومطلع العصر العباسي. بيد انهم عندما كانوا يذكرون الحديثين بأن النبي ثار على الاوضاع السائدة الفاسدة عندما وجد الى جانبه ٣١٤ مقاتلاً (في بدر)، كانوا هم انفسهم يحرضون السلطة على مقاتلة الحديثين (المعارضين باعتدال) من موقع انهم نابتة وطفاماً وعواماً وغوغاء لا يصفون الى حكم العقل في الدين، ويقدمون الخير الضعيف غير المقبول على البدهيات العقلية النظرية<sup>(٨٩)</sup>. لقد خضع رجال النقل والعقل في هذه المسألة بالذات للأمر الواقع باسم الحفاظ على جماعة المسلمين؛ وكانت النتيجة ان الشرعية (الخلافة) التي جرى التخلی عنها عملياً جرت وراءها فقدان قضية الوحدة ايضاً، وتراجع قضية الدعوة بحيث لم يعد ممکناً في النهاية توسيع الأمر لا من ناحية العقل ولا من ناحية النقل ولا من ناحية التجربة التاريخية<sup>(٩٠)</sup>. وسواء واجه الموارزمي الأمر بلعن الملك والملوك<sup>(٩١)</sup>، او واجهه ابن خلدون بالتفلس حوله، فإنّ الذي لا شك فيه ان رجال العقل والنقل لم يعوا تماماً نتائج اعتراضهم بالأمر الواقع.

## - ٥ -

بعد ان يذكر الماوردي في مطلع فصله عن «معنى الوزارة»<sup>(٩٢)</sup> المعاني المختلفة للكلمة، ينصرف الى تقسم الوزارة نفسها من حيث الوظيفية الى ضرين: وزارة تفويض، ووزارة تنفيذ. ويفض بعد ذلك في تبيان معنى كل ضرب على طول كتبه عن الموضوع<sup>(٩٣)</sup>. يفعل الماوردي ذلك لأنّ الأمر عادي تماماً، وكان مؤسسة الوزارة موجودة منذ كانت سلطة الاسلام. لكنّ الشك يحالج القارئ في تلك الطفأنية المدعاة منذ البداية؛ ذلك ان الماوردي يفتح كلامه باعتراف مؤذاه انه لا يعرف في الحقيقة معنى الكلمة (وزارة، وزير)؛ فقد اختلف فيها على ثلاثة اوجه<sup>(٩٤)</sup>، هل هي من الوزر او الأزر، او الوزر<sup>(٩٥)</sup>. ويسحب هذا الاختلاف على وظائف الوزارة ونوعيتها. انّ مؤسسة لها هذه العراقة المدعاة لا يمكن ان تكون بمهمة المعنى والمضمون الى هذا الحدّ بعد مضي ما يزيد على الأربع قرون من ظهور الاسلام. ويحاول انصار اسلامية الوزارة وقدّمها اثبات ذلك بالرجوع الى القرآن، فقد جاء فيه على لسان موسى<sup>(٩٦)</sup>: «واجعل لي وزيراً من اهلي هارون اخي. أشدّ به أزرني. وأشرّكه في امرني...»؛ كما ان هناك مأثورات منسوبة الى النبي تدعو الى اتخاذ الوزير وتعتبر ذلك سُنة سياسية نبوية<sup>(٩٧)</sup>. لكنّ النص القرآني بالذات يصل بانصار الوزارة في الاسلام الى طريق مسدود. ان موسى يدعو ربّه ان يُشرك معه في الأمر (النبوة، والسلطة) اخاه هارون؛ لكنّ رجال الوزارة في الاسلام لا يستطيعون ادعاء الاشتراك في الأمر لا في عصر النبوة ولا بعده. انّ القرآن يأمر النبي بأن يشاورهم في الأمر فإذا عَزَمْ فليتوكّل على الله<sup>(٩٨)</sup>. انه هو صاحب الأمر وحده وهو المسؤول. وكان عمر يستشير في كل شيء كما تذكر المصادر<sup>(٩٩)</sup>، لكنه لم يكن يشرك احداً في الأمر، وهكذا فإنّ التجربة التاريخية للأمة

ابداء بالني وانتهاء بهارون الرشيد (١٧٠ - ١٩٣ هـ) لم تعرف هذا اللقب؛ وكان مصير اي سلعة الخالل الذي اخذه لفترة قصيرة للمرة الأولى (حوالى ١٣٣ هـ) مأساوياً<sup>(١٠٠)</sup>. ولم ينج البرامكة من مثل ذلك المصير<sup>(١٠١)</sup>. للخلاف حول مفهوم المنصب اذن ما يسوعه ؛ فالمنظومة العربية الاسلامية لم تعرفه الا في وقت متاخر نسبياً. ان مؤلفاً كابن قتيبة (-٢٧٦ هـ) يعقد فصلاً للحديث عن الكتاب في «عيون الأخبار»<sup>(١٠٢)</sup> لا يلفت منصب الوزارة انتباها بحيث يختص بباب مستقل، بل يكتفى بذكر كلمات حول الوزير في تضاعيف كلامه عن الكتابة والكتاب. واذا كانت المنظومة السياسية العربية الاسلامية لم تعرف الوزارة كمؤسسة حتى النصف الثاني من القرن الثالث الهجري، فان ذلك لا يعود الى النقص في الكفايات بقدر ما يعود الى تناقض مفاهيم الوزارة ذاتها كما عرفها الساسانيون مع مفاهيم السلطة في المجتمع العربي الاسلامي. لقد رأى المسلمون في الخليفة موازناً بين العصبيات المكونة للأمة، ورأوا انه تحديداً هذه الموازنة لا بد من ان يُبَاشِرَ الأمور بنفسه<sup>(١٠٣)</sup>. ومع الوقت تحولت المباشرة هذه الى شرط من شروط صحة الامامة او الخلافة<sup>(١٠٤)</sup>. ولأن المنظومة السياسية العربية الاسلامية غير سلطوية يعني انه لا مراتبية سلطوية فيها فانه لم يكن يمكن الحديث عن مركز اول (للخليفة) ومركز ثان (يجعله وزير) كما كان الشأن في المجتمع الفارسي الاقطاعي الساساني<sup>(١٠٥)</sup>. ولقد سارع السلفيون المسلمين امام خطر التحول التدريجي للخلافة الى ملك، وبدايات الدولة، والمراتبية وبالتالي، الى تقديم إسهام مهم في عالم الأفكار السياسية الأساسية عندما قالوا على مختلف تياراتهم (فقهاء وعديثين وزهاداً) إن العقل غريرة<sup>(١٠٦)</sup>، يعني شائعاً في كيان الانسان، والامامة (عقل الأمة) هي جزء منها؛ يعني شائعاً فيها لا ينفصل عنها؛ ذلك كله في مواجهة الملوك المراتبيين، والقلانين ذوي التزعع الهللينية او الفارسية من القائلين بأن العقل جوهر فرد منفصل عن الجسد، وان السلطان (عقل الدولة) يتلذ بالتألي استقلالية مطلقة حتى عن اولئك الذين يابعونه. لا مكان للوزارة بهذا المعنى في المنظومة السياسية العربية الاسلامية. وحدوث الوزارة على نوعيها في جسم مؤسسة السلطة الاسلامية كان يعني تحولات في طبيعة هذه السلطة باتجاه التأثر مع المنظومات الفارسية والبيزنطية والهللينية. إن فقيها سياسياً مدققاً كالماوردي كان عليه ان يتبنّه لذلك؛ لكنه بدلاً من ان يكشف عن التناقض بين الوزارة/ المؤسسة والأمة/ المؤسسة راح ينظر للظاهرة المستجدة؛ بل انه لم يكن يفعل في الواقع غير تشخيص الأمر الواقع ووصفه وتغليفه بخلاف اخلاقي فضفاض. وقد سلك القلانين والحدثون المسكك نفسه تجاه هذا الأمر الواقع. فقد انصرف القلانين الى التدليل على ضرورة الوزير عن طريق اثبات ضرورة المشورة<sup>(١٠٧)</sup> للحاكم والوزير مُشيراً الاول! هذا على الرغم من انهم كانوا يعلمون ان المنظومة الشورية العربية الاسلامية تعني بالمشورة امراً مختلفاً تماماً.

أماماً المحدثون فقد استطاعوا ان يجدوا احاديث وتأثيرات عن وجود وزراء في كل عصر ومنظومة،

ومع كل نبي وحاكم<sup>(١٠٨)</sup>. وهكذا تحولت الوزارة الى نظام كوفي ضروري ضرورة الامامة او السلطة نفسها! ولم يكن هذا كله غير تسلیم من جانب الطرفين بالأمر الواقع الذي جاء عن طريق تغييرات في طبيعة السلطة، شجعت على تبني بعض اجزاء المنشآت التي اعتبر الاسلام نفسه بديلا لها من قبل.

× × ×

لقد كان واضحا من هذا الاستعراض الذي ترکَّز في اربعة نقاط اساسية ان الصراعات بين العقل والنقل في المجال السياسي الاسلامي الوسيط كانت في كثير من الأحيان نضالا بين السلطة (المقلنة) وخصومها (من رجال السلف والحديث). وكانت المئة سنة الأولى للإسلام البيئة التي تبلورت فيها اكثر مسائل الصراع بسبب التطورات العنفية التي شهدتها الأمة على المستويات كافة في هذه الحقبة. ومع ان العقل والنقل لعبا دوراً كبيراً في مجال تكوين الافكار السياسية الأساسية؛ فالواضح ان التجربة التاريخية للأمة (التي تتضمن بالطبع عقلاً ونقلًا ايضاً) كانت الحركَّ الأساسي للعلماء بالاتجاه التغيير سعيًا للتطابق مع ما اعتقادوه التطبيق الأكثر صحة للشريعة. ولقد استطاع الحدُّوثون بسبب من اندماجهم غالباً بالجماهير واعمق الناس ان يظلوا الأقرب الى روح فكروية الأمة والجماعة والشريعة والدعوة. لكنهم في النهاية - شأنهم في ذلك شأن المعتزلة - لم يسروا بالأمر الى نهايته؛ اذ كان الجميع على استعداد لهادنة الأمر الواقع لأسباب مختلفة. والذي يمكن قوله هنا ان المهادون أدّت دائماً الى تقليص ما رمى اليه التقليون والعلقليون من ورائهم. ورغم ان ظاهر الأمر يوحى بتركِّز الصراع بين العقليين والنقليين، فإن الحقيقة ان الصراع كان على « التجربة التاريخية » ايام النبي وصحابيه؛ وكان التقليون والعلقليون يحاول كل منهم من موقعه استلهمان تلك الحقبة من اجل التغيير. والسلطة - السلطة وحدها - هي التي كانت تحاول دائماً التنكر لماضي الأمة الراسد خوفاً مما يثيره في النفوس من مطامع وآمال؛

- فعبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ) ينهى الناس عن كتابة سيرة النبي وسيرة اصحابه لخوفه من ان تستثير « الصورة التاريخية » مقارنة بين الماضي والحاضر؛ بما تتضمنه المقارنة من فضح للحاضر ولدور بنى أمية في الماضي<sup>(١٠٩)</sup>.

- وعبد الملك نفسه ينهى الحدثين عن ذكر « عمر بن الخطاب » وعدهما؛ لأنه بنظره « مَرْأَةً بالآراء ، مَفْسَدة للرعية »!<sup>(١١٠)</sup>.

وقد استطاعت السلطة في احيان كثيرة ان تبذر بذور الشقاق بين انصار التيارين عن طريق تأميم رجال احدهما بإمكان تحقق مشروعه في تطبيق الشريعة على يدهما. وقد نجحت مع المعتزلة اكثر ما نجحت مع اصحاب الحديث؛ لكنَّ التناقض الرئيسي ظلَّ بين السلطة والتجربة التاريخية لا بين العقليين والنقليين من رجال الفكر في الحاضر العربية الاسلامية.

## هواش

- ١ - الأوائل ١٣٤/٢ . وقد اقتبس ابو هلال العسكري (حوالي ٤٠٠ هـ ) كلام واصل بن عطاء ( - ١٣١ هـ ) من بعض كتب اي عثمان (عمرو بن بحر المحاظ) ( - ٢٥٥ هـ ) ذاكراً بالإضافة الى ذلك (في الأوائل ١٣٤/١) انه لم يعرف في الاسلام كتاب كتب على اصناف المحدثين وعلى طبقات المخوارج وعلى غالبية الشيعة والشافعيين في قول الحشوية قبل كتب واصل (... ) وكل اصل نجده في ايدي العلماء في الكلام والاحكام فاما هو منه ... » ويقول انه « اول من سمي معتزلياً . وذلك لجانبته تقصير المرجنة وغلو المخوارج ... ». واخبار واصل في البيان والتبيين ٣٢/١ وما بعدها . والفرق بين الفرق ص ١١٧ ، والانتصار للخطاط ص ٢٠٦ ، وامالي المرتضى ١٦٣/١ وما بعدها ، والأوائل لل العسكري ١٣٤/٢ - ١٣٨ ، ومقاتل الطالبين ص ٢٩٣ ، وطبقات المعتزلة لابن المرتضى ص ٢٨ ، ومعجم الأدباء لياقوت ٢٤٣/١٩ وما بعدها ، والفهرست لابن النديم (ط. مجدد) ص ٢٠٢ - ٢٠٣ ، والكامل للمبرد ١٩٣/٣ وما بعدها ، ومراة الجنان ١/٢٧٤ وما بعدها ، وشذرات الذهب ١٨٢/١ وما بعدها ، وروضات الجنات ٧٣٨ ، ووفيات الأعيان ٦/٧ - ١١ ، والأنساب للسماعي ق ٥٣٦ . وقد نشر عبد السلام هارون « كتاب خطبة واصل بن عطاء » في نوادر الخطوطات ٢ - ١١٨ - ١٣٦ (١٩٥١) . وقارن بالدراسة عنه في دائرة المعارف الاسلامية (الطبعة الأولى): واصل بن عطاء ، لكنَّ سطور العسكري هنا ، بالإضافة الى ما ذكره الأشعري في « مقالات المسلمين » في مواطن متفرقة ، شديدة الأهمية لأنها تكاد تكون الوحيدة ذات المحتوى الكلامي والأصولي بين الأخبار عنه ، والتي ذلك تتبه S. PINES في مقالته: « مذهب الذرة عند المسلمين » (ترجمة محمد عبد الهادي ابو ريده / ١٩٤٦) .  
ص ١٢٤ - ١٢٦ .
- ٢ - قارن عن رأي معاصرى الشافعى وتلامذته برسالته بتاريخ بغداد ٦٤/٢ - ٦٥ ، ومناقب الشافعى للفخر الرازى ص ٥٧ ، ومناقب الشافعى للبيهقي ٢١٣/٢ وما بعدها .
- ٣ - كتاب الرسالة ص ٣٨ - ٨٥ .
- ٤ - كتاب الرسالة ص ٣٦٩ - ٤٧١ .
- ٥ - قارن عن ذلك، مالك بن أنس، لأمين الخلوي ص ٢٢٣ - ٢٢٨ والامام مالك محمد ابو زهرة ص ١١٤ - ١٣٧ .
- ٦ - في كتابه « موافقة صحيح المقبول لصريح المقبول » (بولاق ١٣٢١ هـ) . وقد نشر محمد رشاد سالم القسم الأول من الجلد الأول منه بعنوان: « درء تعارض المقل والنقل » (القاهرة ١٩٧١) . وقارن عن تطورات القضية في اوساط المعتزلة، المعتمد لأبي الحسين البصري (دمشق ١٩٦٥) ٥٦٦/٢ وما بعدها .
- ٧ - كتاب الرسالة، ص ٥٠٣ وما بعدها . يصرح الشافعى مرأة به جهات العلم او مصادره اذ يذكر على الصفحة رقم ٣٩ من الرسالة ان « جهة العلم الخبر في الكتاب او السنة او الاجاع او القياس » .
- ٨ - اهم المصادر التي ترجمت له: الفهرست لابن النديم (نشرة FLUEGEL) ص ٧١ - ٧٢ ، وتاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ - ٤٠٦ ، ووفيات الأعيان ٦٠/٤ - ٦٣ .
- ٩ - نشرة خليل هرآس بالقاهرة / ١٩٦٨ م .

- ١٠ - نشرة محمد ناصر الدين الألباني بدمشق ١٣٨٥ هـ .
- ١١ - مخطوط لم ينشر بعد، ولديّ مصورة عنه. وله من الكتب أيضاً: غريب الحديث (نشر بميدان اباد)، والغريب المصنف (مخطوط لم ينشر)، وفضل القرآن (مخطوط لم ينشر). والاجناس (نشر بيومباي).
- ١٢ - قارن عن ذلك دراسة Madelung عن كتابه «الإيمان» في: Studia Islamica XXXII (1970) pp. 233-254
- ١٣ - صدرت عنه دراسات عدّة لعبد الحليم محمود، وفان اس، وحسين القوتلي، كانت آخرها اطروحة حسين القوتلي للدكتوراه عن المصطلح عنده (بيروت ١٩٧٩). ومن كتبه بالإضافة إلى «ماهية العقل» و «فهم القرآن»: الرعاية لحقوق الله (نشر)، والتوجه (نشر)، ورسالة المترشدين (نشرت)، والمكاسب واعمال القلوب والجوارح (نشر)، والشبهات (مخطوط لم ينشر).
- ١٤ - المقل وفهم القرآن (نشرة حسين القوتلي / ط٢/بيروت ١٩٧٨) ص ٢٠١ - ٢٠٢ .
- ١٥ - المقل وفهم القرآن ص ٢٠٤ .
- ١٦ - المقل وفهم القرآن ص ٢٠٤ - ٢٠٥ .
- ١٧ - قارن بدراستي في مجلة الفكر العربي (بيروت) عدد ١١ - ١٢ ١٩٧٩ بعنوان: «المركبة والوحدة وعلاقة المركز بالأطراف في الفكر السياسي العربي الإسلامي» ص ٤١ - ٤٢ .
- ١٨ - المقل وفهم القرآن ص ٢٣٢ . واوثر قراءة الجملة الأخيرة في النص على النحو التالي: «ففي تناول الفرع قبل حكم الأصل سَفَهٌ».
- ١٩ - سورة البقرة / ٢٥١ . وسورة البقرة مدنية، يعني نزلت بالمدينة ما عدا الآية رقم ٢٨١؛ قارن بالاتفاق في علوم القرآن للسيوطى (مصر ١٢٧٩ هـ) ١٨١ / ١ . وقارن بتفسير الآية في زاد المير في علم التفسير لابن الجوزي (المكتب الاسلامي بيروت ١٩٦٤) ٣٠٠ / ١ .
- ٢٠ - سورة الحُجُّر / ١٣؛ وهي مدنية، قارن بالاتفاق في علوم القرآن للسيوطى ١٩١ / ١ . وانظر تفسير الآية في تفسير الطبرى ٨٨ / ٢٦ ، ٨٩ ، وزاد المير لابن الجوزي ٤٧٣ / ٧ - ٤٧٤ ، والدر المنشور في التفسير بالتأثر للسيوطى ٩٨ / ٦ - ٩٩ .
- ٢١ - سورة الحج / ٤٠ ، وقام الآية: «الذين أخرجوا من ديارهم بغير حقَّ إِنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ، وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بِعِصْمَهُمْ هَذَمَتْ صَوَاعِنَ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتَ وَمَسَاجِدَ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا . وَلَيُنَصَّرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ؛ وَإِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ» . وسورة الحج مدنية الآيات ٥٣ و٥٤ و٥٥ فقد نزلت بين مكة والمدينة؛ قارن بالاتفاق للسيوطى ١٩١ / ١ .
- ٢٢ - قارن نص «الكتاب» في سيرة ابن هشام ٥٠١ / ٢ - ٥٠٤ ، وكتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ٢٩٠ - ٢٩٧ ، وعيون الأثر لابن سيد الناس ص ١٩٨ / ١ - ١٩٩ .
- ٢٣ - اقتبسا هذه الفقرة الدالة من «الكتاب» من مجموعة الوثائق السياسية لمحمد حيدر الله من ٤١ - ٤٧ ، وقارن عنه:

-M. Hamidullah: The First Written-Constitution of the World, in: Islamic Review (1941), p.p. 296, 334, 377, 442.

- J. Wellhausen: *Gemeindeordnung von medina*; in: *Skizzen und Vorarbeiten IV*, 76–83.
- Sargeant: *The Constitution of Medina*, in: *Islamic Quarterly* (London), VIII / 1–2, p.p.3–16.
- M. Watt: *Islamic Political Thought* (1968), pp.130–134.
- ٢٤ - كتاب الأموال ص ٢٩٧ . وربما كان فشل صيغة التحالف هذه بين « المسلمين و « يهود » وراء التحول الى اخراجهم من منظومة الامة وفرض الحرية عليهم؛ الى شيء من هذا يشير ابو عبيد في فقرته الثالثة الذكر. اما اعتباره « الكتاب » بين المسلمين و« يهود » « عقد موادعة » في محاولة لاخراج يهود من الأمة منذ البداية؛ فهو تفسير متاخر للقضية . وقارن عن المسألة كلها دراستي بعنوان: « من القبائل والشعوب الى الأمة. دراسة في تكون مفهوم الأمة في الاسلام » (= مجلة الوحدة/عدد ٤ /١٩٨٠).
- ٢٥ - سيرة ابن هشام ٥٠٤/٢ - ٥٠٧ .
- ٢٦ - الروض الأنف ٤/٤ - ٢٤٤ - ٢٤٦ ، وانظر : R. Simon: sur l'institution de la Mu'akkah entre le tribalisme et l'Umma; in: *Acta or. Acad. sci. Hung.* 27 (1973), pp.333–343.
- ٢٧ - قارن على سبيل المثال فيض القدير، شرح الجامع الصغير للمناوي ٥١٤/٥ .
- ٢٨ - قارن عن فهم كهذا لطبيعة السلطة العمرية: M.A. Shaban: *Islamic History. A New Interpretation* (London / 1971): pp. 56–59
- ٢٩ - قارن عن القضية الأموال لأبي عبيد ص ٥٩ ، وفتح البلدان للبلذري ص ٢٦٥ - ٢٦٩ ، وكتاب الخراج ليحيى بن آدم ص ٤٨ ، والخراج لأبي يوسف ص ٢٨ ، وتاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ١/٥٧٥ وما بعدها. وانظر دراستي (بالألمانية): « ثورة ابن الأشعث والقراء » (١٩٧٧) ص ٣١ - ٣٢ ، ٦٠ - ٦٣ . ودراسة جمال محمد جوده بعنوان: « العرب والأرض في العراق » (عمان ١٩٧٩) .
- ٣٠ - قول علي في ذلك في كتاب الأموال لأبي عبيد ص ١١٥ ، ومنتخب كنز المقال (بهامش مند احمد ١٩٦٦ / ١٩٤/١) .
- ٣١ - انظر مثلا اعتراض الزبير بن العوام وبلال بن رباح على إيقاف الأرض، في فتوح مصر لابن عبد الحكم ص ٨٠ ، والأموال لأبي عبيد ص ٥٨ ، وتاريخ دمشق الكبير ١/٥٨٣ - ٥٨٤ .
- ٣٢ - الوالي هو سعيد بن العاص، ابن عم الخليفة، قارن عن القضية: تاريخ الطبرى ١/٢٨٥ - ٢٨٣ ، وانساب الأشراف ٣٩/٥ وما بعدها، والأغاني ١٤٠/١٢ وما بعدها. وانظر شرح نهج البلاغة لابن أبي الحميد ١٢٩/٢ وما بعدها، ٢١/٣ وما بعدها، والأشعرى: التمهيد والبيان ص ٤٦ وما بعدها. ودراستي (بالألمانية): « ابن الأشعث والقراء » ص ٢٩٣ - ٢٩٦ .
- ٣٣ - كتاب البلدان للجاحظ ص ٤٦٦ وما بعدها، والمصنف لعبد الرزاق الصناعي ٥/٤٢٣ والأوائل لأبي هلال السكري ١/٢٨ وما بعدها.
- ٣٤ - تاريخ الطبرى ١/٣٠٠١ وما بعدها، والتمهيد والبيان للأشعرى ص ٥١ وما بعدها.
- ٣٥ - تاريخ الطبرى ١/٢٩١١ - ٢٩١٢ ، وطبقات ابن سعد ٢/١٢ ، وصحیح البخاری (نشرة Krehl ٤٥٨/٤ ) ٤٥٩ -

- ٣٦ - يذكر خليفة بن خياط (*التاريخ* ١ ٢٨٨/٢ ٢٣٢) أن القراء المشاركون في ثورة ابن الأشعث كانوا خمسة، وكانوا «جيما يرون السيف»، أي يرون الثورة المسألة على الأئمة الظلمة. وعلى العكس من ذلك فإن رجالاً كطلحة بن معرف وزيد اليامي وسلم بن يسار تراجعوا عن القول بجواز استخدام السلاح حرصاً على وحدة الجماعة وحفظاً لدماء المسلمين (*تاریخ خلیفة بن خیاط* ١ ٢٨٧ - ٢٨٨). *تهذیب التهذیب* (٣١١/٣).
- ٣٧ - قارن على سبيل المثال بـ *المصنف* لعبد الرزاق ٣٧٩/٢، وصحیح مسلم ١٤٨١/٣، ومحمد احمد ٤٤٥/٣.
- ٣٨ - قارن على سبيل المثال بـ *تاریخ الطبری* ٢ ٢٣١/٢، ٢٣٠، ٢٦٣، ٦٦١ ، و*مقاتل الطالبيين* ص ١٠٤ - ١٠٥.
- ٣٩ - صحیح مسلم ١٤٧٦/٣.
- ٤٠ - سیرة عمر بن عبد العزيز، لابن عبد الحكم ص ٨٣، ٨٩، ١٢٧.
- ٤١ - قارن عن ذلك: J. Van Ess: *Les Qadarites et la Gailaniya de Yazid III; in: studia Islamica* XXXII (1970). p.p.269-286.
- ٤٢ - قارن عن ذلك: طبیعة الدعوة العباسية لفاروق عمر (١٩٧١) M.A. Shaban: *The abbasid Revolution* (1970)
- ٤٣ - قارن عن نظرية العرب إلى الموالي في العصر الأموي: الأغاني ١٤٦/٤، والطبرى ٦٢٧/٢، وانظر التنظيمات الاجتماعية في البصرة، لصالح احمد العلي ص ٨٦ - ٨٨. وانظر عن سياسة الدولة تجاههم (الحجاج على الخصوص) دراسي (بالألمانية) بعنوان: «ثورة ابن الأشعث والقراء» ص ١٣٧ - ١٤٠.
- ٤٤ - رسالة في الصحابة (ضمن رسائل البلفاء /نشر كردى على /القاهرة ١٩٠٨) ص ١١٧ - ١٣٤.
- ٤٥ - ادب الدنيا والدين (ط. الجواب ١٨٨٨ هـ ) ص ١١٠ وما بعدها.
- ٤٦ - قارن عن ذلك مقالى بعنوان: السلطة والمعرفة في الفكر العربي الإسلامي، بمجلة دراسات عربية ع ١١ (١٩٧٩) ص ١٥ وما بعدها.
- ٤٧ - سورة سباء ٢٨: «وما أرسلناك الا كافلة للناس بشيراً ونذيراً».
- ٤٨ - سورة المائدة ٦٧: «... وان لم تفعل فما بلغت رسالته...».
- ٤٩ - سورة الزخرف ٤٤.
- ٥٠ - تسمى المذبح «يوم بئر معونة»، انظرها في *تاریخ الطبری* ١ ١٤٤٢ و ما بعدها، وسیرة ابن هشام ١٩٣/٣ - ١٩٩، وابن قدامة: الاستئصار في نسب الصحابة من الأنصار ص ١٠١. ويتوارى عدد القتلى في المصادر بين الـ ١٦ والـ ٧٠، انظر صحيح البخاري ص ٩٠/١، المغازى للواقدي ٣٤٧/١، والمرشد لأبي شامة ص ٣٨.
- ٥١ - قارن بفصل ابن هشام في السيرة عن ذلك (٤٦٧/١) بعنوان: «نزول الأمر لرسول الله (ص) بالقتال».
- ٥٢ - قارن عن ذلك مجموعة الوثائق السياسية لحمد حيد الله ص ٩٦ - ٩٧، ١٠٨، ١٣٣ - ١٣٤.
- ٥٣ - انظر عن حالات الرسول على اطراف الجزيرة: *تاریخ دمشق الكبير* لابن عساکر ٣٨٥/١ - ٤٢٣.
- ٥٤ - قارن عن ذلك المغازى للواقدي ٦٠٠/٣ و ما بعدها، والتاريخ الكبير لابن عساکر ٤٢٣/١ و ما بعدها.

- ٥٦ - تاريخ أبي زرعة الدمشقي (عنطولة مكتبة الفاتح) ق٦٦.
- ٥٧ - قارن بـ كتاب الجهاد لعبد الله بن المبارك (نشره نزير حماد ١٩٧١) ص ٣٦ - ٤٢ .
- ٥٨ - قارن عن الحديث وأحاديث مشابهة: كتاب الجهاد لابن المبارك ص ١٣ وما بعدها، والمجمع المفهوس لألفاظ الحديث النبوي ٣٨٨/١ - ٣٨٩ .
- ٥٩ - انظر عن فلق معاوية والإدارة الأموية من الجهاد وتکاثر الموالي: تاريخ الطبری ٧٥٠/٢ ، ونسب قريش، للمصعب الزبیری ص ٣٥٥ ، والمقد الفريد ٣٦٤/٣ . وقارن عن حلول السلطة للمشكلة فتوح البلدان ص ١١٧ ، ١٦٢ ، ٢٨٠ ، ٣٧٦ .
- ٦٠ - سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم ص ٣٧ .
- ٦١ - قارن عن ذلك دراستي عن «المأثورات التاريخية الثامنة» في كتاب مؤتمر ابن عاشر بدمشق (١٩٧٩) ص ٣٦٨ - ٣٩٢ .
- ٦٢ - قارن عن ذلك دراستي (بالألمانية) عن ثورة ابن الاشت والقراء ص ٣٦٤ وما بعدها.
- J. Welhausen: Die Kaempfe der Araber, mit den Roemern; in: Nachrichten der K. Gesell. Wiss. Gottingen, Heft 4.
- ٦٣ - والعرب والروم لفازيليف (ترجمة محمد عبد الهادي شعبه / بدون تاريخ) ص ٨ - ٩ .
- ٦٤ - ورد الأمر ثانية مرات في القرآن ، كما ورد بصيغة «قاتلوهם» ثلاث مرات ، انظر المجمع المفهوس لألفاظ القرآن الكريم لحمد فؤاد عبد الباقى ص ٥٣٥ هـ .
- ٦٥ - المعنى صراع الرشيد مع نقوف ملك البيزنطيين، قارن بالطبرى (١٩٠ هـ ) - (١٩١ هـ ).
- ٦٦ - المعنى اقتحام المعتصم لعمورية وقصيدة اي نام الرنانة في ذلك.
- ٦٧ - قارن بقال فاروق عمر عن «الجند الأموي والجيش العباسي» في مجلة المورد ع ٤/١٩٨٠) ص ٢٣٤ - ٢٤٤ .
- ٦٨ - قارن عن ذلك دراسة زكريا كتابجي بعنوان: الترك في مؤلفات المحافظ (١٩٧٢) ص ١٢٢ وما بعدها ، وفاروق عمر: الترك والخلافة: في التاريخ الإسلامي (١٩٨٠) .
- ٦٩ - تحتوي جميع هذه الصاحح والمسانيد والصنفات على ابواب واسعة تتضمن «أحكام الجهاد والبيار».
- ٧٠ - الأحكام السلطانية ص ١٧٩ - ١٨٤ .
- ٧١ - مفيد العلوم ص ١٦١ ، ١٨٦ ، ٢١١ .
- ٧٢ - قارن عن ذلك ترجمته التي تتضمن تقولا طويلا في الموضوع، في وفيات الأعيان لابن خلkan ( تحقيق احسان عباس / دار الثقافة بيروت) ١٣٩٧ - ٢١٢ .
- ٧٣ - مقالات الاسلاميين ص ٤٦٠ .
- ٧٤ - قارن عن ذلك كتاب المنهاج في شعب الایان للحلبی (ط. دار الفكر ١٩٧٩) ١٤٩/٣ - ١٥١ ، والاحكام السلطانية للماوردي ص ٥ - ٦ ، والمعتمد في اصول الدين لأبي يعلی (بيروت ١٩٦٨) ص ٢٢٢ .
- ٧٥ - قارن عن ذلك دراستي في مجلة الفكر العربي ع ١١ - ١٢ (١٩٧٩) بعنوان «قضايا المركزية والوحدة وعلاقة المركز بالاطراف في الفكر السياسي العربي الاسلامي» ص ٤١ - ٤٤ .

- ٧٦ - شرح نهج البلاغة ٢/٣٠٧، وقارن بصيغة أخرى للقول في المصنف لعبد الرزاق ١٥٠/١، والكامل للمرد .٢٠٦/٣
- ٧٧ - انظر: M. Watt: Kharijite thought in the umayyade period,in: Der Islam 36, 1961
- ٧٨ - كتاب الفتن لنعمان بن حماد ق ٢٣ ب، ومنذ أحد ٤٥/٥ .٢٢٠/٥
- ٧٩ - مند أبي داود (ط ١٢٨٧ هـ) ٢٦٤/٢
- ٨٠ - انظر عنها: نهاية البداية والنهاية ١١/١ - ١٣ .
- ٨١ - البيان والتبيين ٤٣/٢ - ٤٥ ، عيون الأخبار ٢/٢٢٣ .
- ٨٢ - قارن بدراستي السالفة الذكر (بالألمانية) ص ٣٢٩ .
- ٨٣ - الحبّر لابن حبيب ٢٥٣ ، ورسائل المحافظ .٥٩/١
- ٨٤ - انساب الأشراف للبلذري ٤ ب ٥٩ ، وكتاب البلدان لابن الفقيه ص ١٨ .
- ٨٥ - سورة الكهف /٨٠ ، وسورة النور /٣٤ .
- ٨٦ - كتاب الفتن لنعيم ق ٢٣ ب، والبيان والتبيين ٥٧/٢ - ٥٨ . والمقد الفريد ٦٠/٤ ، والبصائر ١١/١/٢ .
- T. Nagel: Rechtleitung und Kalifat (1976), p.p.37-38.
- ٨٧ - قارن بدراستي بعنوان: «جدليات العلاقة بين الجماعة والوحدة والشرعية في الفكر السياسي العربي الإسلامي » في مجلة الوحدة ع ١٩٨٠/٢ ص ٣٢ وما بعدها .
- ٨٨ - انظر عن آراء المعتزلة السياسية مقالات المسلمين للأشرفي ص ٤٦٠ ، ٤٦٦ واصول الدين للبغدادي ٢٧٤ ، والفصل لابن حزم ٨٨/٤ ، ١٧١ ، ورأي محمد عماره في كتابه: المعتزلة والثورة (بيروت ١٩٧٧)، ومقالة: M. Watt: The Political Attitudes of the Mu'tazilah; in: JRAS (1963) pp. 38-57.
- ٨٩ - قارن برسالة المحافظ في النابة (رسائل المحافظ/نشر عبد السلام هارون)، وانظر حكايات وطرائف عن موقف المعتزلة من العامة والمحدين في حاضرات الأدباء ١٦٨/٣ وما بعدها .
- ٩٠ - قارن بدراستي السالفة الذكر بمجلة الوحدة ص ٢٧ - ٢٩ .
- ٩١ - مفید العلوم ٣٦٨ ، ٣٦٩ .٤١٣
- ٩٢ - قوانين الوزارة وسياسة الملك (تحقيق رضوان السيد /دار الطليعة بيروت ١٩٧٩) ص ١٣٧ - ١٣٨ .
- ٩٣ - قوانين الوزارة ص ١٣٩ وما بعدها .
- ٩٤ - قوانين الوزارة ص ١٣٧ .
- ٩٥ - قارن عن اختلاف المصادر الأخرى أيضاً: عيون الأخبار ١/٥٠ ، مجالس ثعلب ١/٢٢٥ - ٢٢٦ ، سراج الملوك ص ٥٧ .
- ٩٦ - سورة طه ٢٩/٢ - ٣١ .
- ٩٧ - قارن بمحاشي قوانين الوزارة ص ١٢٢ ، وانظر المجم المفهرس لأنفاظ الحديث النبوى ٢٠٠/٧ .
- ٩٨ - سورة آل عمران ١٥٩/١
- ٩٩ - المصنف لعبد الرزاق الصناعي ١١/٤٤٠ ، وصحیح البخاری (Krehl) ٤٢٢/٤ .

- 
- ١٠٠ - قارن عن ذلك مقدمي على قوانين الوزارة ص ٩٩ - ١٠٠ .
- ١٠١ - مقدمة قوانين الوزارة ص ١٠٠ - ١٠١ .
- ١٠٢ - عيون الأخبار ٥٠/١ .
- ١٠٣ - قارن على سبيل المثال الأحكام السلطانية للأوردي ص ٦ - ٧ .
- ١٠٤ - انظر المنهاج في شعب الآيام ١٥٢/٣ .
- ١٠٥ - انظر دراسيي السالفه الذكر في مجلة «الفكر العربي» ١١ / ١٢ (١٩٧٩) ص ٣١ - ٣٤ .
- ١٠٦ - قارن بطبع هذا المقال، وبدراسي في مجلة «الفكر العربي» ص ٤٣ - ٤٤ .
- ١٠٧ - انظر الأدب الصغير لابن المفعع (رسائل البلاء ١٩٥٤/١) ص ٣٣ ، وسر الأسرار (في الأصول اليونانية بدوي ١٩٥٤/١٣٦) ، وعيون الأخبار ٢٧/١ ، وقوانين الوزارة للأوردي ص ٢٢٣ ، والسعادة والاسعاد للعامري ص ٤٢٢ ، ويدائع السلك لابن الأزرق ١٩٠/١ .
- ١٠٨ - قارن باللاحظة رقم ٩٧ .
- ١٠٩ - الأخبار الموقيات للزبير بن بكار (ت. سامي العاني / بغداد ١٩٧٢) ص ٣٣١ - ٣٣٣ .
- ١١٠ - البداية والنهاية لابن كثير ٦٦/٩ .